اللجنة الوزارية لتمكين المرأة

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

NDI المعهد الديمقراطي الوطني

إئتلاف البرلمانيات من الدول العربية لمناهضة العنف ضد المرأة

بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي

USAID من الشعب الأمريكي

# دليل مناهضة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة

## (المشاركة السياسّية)

## دليل مناهضة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة (المشاركة السياسّية)


| | |
|---|---|
| التوطئة | ٥ |
| المقدمة | ١١ |
| العنف ضد المرأة وارتباطه بمفهوم القوة | ١١ |
| السياق الدولي | ١٢ |
| السياق الوطني | ١٥ |
| تعريف العنف ضد المرأة في الحياة العامة | ١٩ |
| خصائص العنف ضد المرأة في الحياة العامة | ٢٠ |
| السياسيّات /القياديّات المتأثرات بالعنف ضد المرأة في الحياة العامّة | ٢١ |
| مرتكبو/ ات العنف ضد المرأة في الحياة العامة (المسببون/ ات) | ٢١ |
| أشكال العنف ضد المرأة في الحياة العامّة | ٢٢ |
| المتغيّرات الأساسيّة للعنف ضد المرأة في السياسة والحياة العامة | ٢٤ |
| أماكن حدوث العنف ضد المرأة في الحياة العامة | ٢٤ |
| آثار العنف ضد المرأة في الحياة العامّة | ٢٤ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة | ٢٥ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة على المستوى الوطني | ٢٥ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة على مستوى المجالس المنتخبة (مجلس الأمة ومجالس الإدارة المحلية وغيرها) | ٢٧ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة على مستوى الأحزاب السياسيّة | ٢٨ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة على مستوى مؤسسات المجتمع المدني | ٢٩ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة على مستوى وسائل الإعلام | ٢٩ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة على مستوى مواقع التواصل الاجتماعي | ٣٠ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة على مستوى القيادات المحلية | ٣١ |
| إجراءات الوقاية والاستجابة على مستوى مراقبة الانتخابات | ٣٢ |
| ما الذي يجب أن تفعله المرأة عند خوض غمار الحياة السياسيّة والعامة | ٣٣ |
| الجهات ذات العلاقة (الجهات الداعمة) | ٣٤ |
| آليّات التبليغ ودعم الناجيات و/ أو ضحايا العنف ضد المرأة في الحياة العامة | ٣٤ |
| المراجـــع | ٣٧ |

# دليل مناهضة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة
# (المشاركة السياسيّة)

## توطئة:

يوجد فهم عام، بأنّ العنف السياسي الذي تتعرض له المرأة، هو جزء من الثمن الذي يجب عليها أن تتحمله، مقابل مشاركتها في الحياة السياسيّة، إلّا أنّ الحقيقة عكس ذلك تماما، فإنّ الثمن الحقيقي، هو غياب مشاركة المرأة نفسها في الحياة السياسيّة. إنّ هذا الدليل يبرز من بين العديد من العوامل الأخرى، الخصائص الرئيسيّة وأشكال العنف ضد المرأة في السياسة، أو في الحياة العامّة. كما ينص على إجراءات الحماية والوقاية، التي يمكن للمرأة أن تتبناها من أجل التصدي للعنف، وأعتقد أنّ الإرشادات، والخيارات العمليّة، لبناء القدرات ودعم النساء العربيّات، اللواتي يقررن خوض معترك الحياة السياسيّة والعامّة، والتي غالبًا لن تكون سهلة والتي سوف تنعكس فوائدها على المدى القريب والبعيد

من ميّزات الدليل: النهج التشاركي والتشاوري والذي تم تبنيه أثناء الإعداد، بالإضافة لتنوع خبرات معدِيه، وأهمية المعلومات التي تم جمعها بشكل مباشرٍ من الميدان، والمستندة على آراء وتجارب عدد كبير من النساء الأردنيّات، وأحياناً معاناتهن من العنف السياسي

ما يحتويه هذا الدليل، يعتبر أداة عمليّة لاستخدام أعضاء مجلس الأمة من السيدات وأعضاء المجالس البلدية والأحزاب السياسيّة والنقابيات والناشطات من السيدات والشابات في مجالس الطلبة، وأعضاء مجالس الإدارة، والعاملات في القطاعين العام والخاص من السيدات، وفي العديد من القطاعات الأخرى. لذلك أود أن أعبر عن تقديري البالغ، وعن خالص شكري لكل من دعم وساهم بإعداد هذا الدليل وأخص بالذكر: (المعهد الديمقراطي الوطني. وائتلاف البرلمانيّات من الدول العربية لمناهضة العنف ضد المرأة والفريق الاستشاري الوطني وهيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ولكل النساء اللواتي شاركن في اللّقاءات والدورات، وساهمن بمشاركة خبراتهن ومعاناتهن مع العنف السياسي الممارس ضدَّهُن، مما أضاف التجربة الفعليّة، وأكسب الدليل المصداقيّة وأرجو أن نرى المزيد من مثل هذه التدخلات التي ستساهم في التغلب على العنف السياسي ضد المرأة، والوصول للتغيير المنشود.

سمو الأميرة بسمة بنت طلال المعظمة

لا تكتمل السياسة إلا بوجود النساء. فالنساء يجلبن للسياسة قيماً وآراءً ورؤيةً مختلفة، ويضعن معايير أكثر تنوعاً في عملية صناعة القرار. فالجهود الدولية لزيادة نسبة مشاركة المرأة في السياسة تصطدم بالكثير من التحديات والمقاومة ومن أبرزها (العنف ضد المرأة في الحياة العامّ) في الوقت الذي ينادي برنامج التنمية المستدامة ٢٠٣٠ وعبر الهدف الخامس منه بإزالة العقبات في الفجوة بين الجنسين وإعطاء النساء تمثيل متساوي في كل المواقع بنسبة ٥٠٪، إلاّ أننا نجد من يحاولون إعادة المرأة إلى الفضاءات المغلقة على اعتبار أنها البيئة الطبيعية للمرأة التي لا يجوز أن تخرج منها، كما نجد من يحاولون إظهارها غير كفؤة في المواقع القياديّة وغير صالحة للعمل العام، وهناك من يحاول وضعها كذلك بصورة التابع غير القادر على أن يكون الأوّل أو القائد، ومن يحاولون نزع الصبغة الإنسانية عن النساء القويات والقادرات على اعتبار أنّهن نساء مسترجلات أو أمهات أو زوجات مقصرات، ووسط كل هذه المعيقات التي تحاول أن تعود بالمرأة إلى الوراء، تبقى حقيقة واضحة لا بد من العمل على إبرازها وهي أنّه لا يمكن لأي دولة أن تحقق التنمية المستدامة والديمقراطية والتقدم والحكم الرشيد والإصلاح بصورة مختلفة دون إشراك وإدماج حقيقي متكافئ للنساء، مما ينتقل بنا من المطالبة بوجود النساء من كونها مطلباً فئويّاً أو نسويّاً إلى كونها مطلباً وطنيّاً. وعلى النساء أن يؤمنّ أنّ مشاركتهن في الحياة العامّة ليست خياراً أو ترفاً وإنما هي واجب والتزام اتجاه أوطانهن

هنالك فرصة ضائعة سياسيّاً واقتصاديّاً واجتماعيّاً على أي دولة لا تحاول ولا تقوم باستغلال كفاءة نسائها وفتياتها.

رئيسة اللجنة الوزارية لتمكين المرأة ووزيرة التنمية الاجتماعية
ورئيسة ائتلاف البرلمانيّات من الدول العربية
لمناهضة العنف ضد المرأة
معالي الأستاذة وفاء بني مصطفى

إذا كانت الانتخابات جوهر العملية الديمقراطيَّة فإنَّ مشاركة المرأة السياسيّة من خلالها – سواء كناخبة أو مرشحة أو عاملة في الإدارة الانتخابيّة أو صحفيّة، أو مراقبة – من أهم أساسيّات نجاحها، حيث ستمكنهن من التعبير عن احتياجاتهن ومصالحهن الى جانب قضايا مجتمعاتهن، وبذلك تكون النتائج أكثر تمثيلًا للناخبين/ات، وتصبح العمليات السياسية أكثر شمولًا. وفي ضوء حقيقة ان المكتسبات التشريعية المتحققة للمرأة العربية والداعمة لمشاركتها في العملية الانتخابية وحدها لا تكفي لتعزيز هذه المشاركة، إذا لم تقم الإدارات الانتخابية مع باقي الجهات المعنية في احداث التغيير على المنظور العام لدور المرأة النمطي وتجاوز العقبات والتحديات المختلفة من خلال اتخاذ تدابير واجراءات مطبقة على أرض الواقع لتهيئة بيئة انتخابية آمنة معززة لمبدأ تكافؤ الفرص خالية من العنف والتمييز، والعمل على كسر الحواجز الإدارية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية

من هذا المنطلق يعد العنف الانتخابي ضد المرأة أحد هذه العقبات لما لنتائجه من أبعاد تؤثر على انخراطها في الحياة السياسيّة وتؤدي الى انسحابها في أكثر الأحيان، أو الخوف من المشاركة من البداية، بالإضافة إلى كونه من القضايا المركبة التي تتنوع فيها الأطراف والجهات ذات العلاقة، ونطاق الصلاحيات والاختصاص (المحددة حسب القانون الوطني لكل دولة) وهذا يحتم أنه إذا ما أردنا تحقيق تغيير ممنهج يتصف بالديمومة والفاعلية فيجب أن يتم توحيد الجهود الوطنية وإشراك كافة هذه الجهات والأطراف وضمان الاتساق والتناغم مع الأطر القانونية والتشريعية والصلاحيات لكل منها

رئيس مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب
رئيس المنظمة العربية للإدارات الانتخابية
معالي المهندس موسى المعايطة

يُعد العنف ضد المرأة في الحياة العامّة أحد أكبر العوائق التي تحول دون مشاركة المرأة في الحياة العامّة، في الوقت الذي تكون فيه المرأة هي الزوجة، أو الأم، أو الابنة، أو الشقيقة، تتعرض النساء في جميع أنحاء العالم للتهديد والمضايقة والحرمان من الموارد بشكل اعتيادي، والاعتداء والقتل لمجرد ممارسة حقهن في المشاركة في العملية السياسية والحياة العامّة. في كثير من الأحيان تَعزُف المرأة عن المشاركة أو تنسحب من العملية السياسيّة والمواقع القياديّة نتيجة عنف تتعرض له أو نتيجة الخوف من عنف محتمل. كان المفهوم الدارج أنّ العنف ضد المرأة في الحياة العامّة بمختلف أشكاله الذي قد تتعرض له النساء هو تكلفة مشاركتهن في الحياة السياسيّة والأدوار القياديّة، في الحقيقة هذا العنف هو ‹ليست التكلفة.› في الحقيقة تكلفة العنف ضد المرأة في السياسة والحياة العامّة هو خسارة مشاركة المرأة في العمليّة السياسيّة والأدوار القياديّة، حيث تعتبر المرأة جزء أساسيا وركنا من أركان المجتمع؛ مما يؤثر بشكل سلبي على التشاركيّة في اتخاذ القرار وتحمل المسؤوليّة.

في العام ٢٠١٦ أطلق المعهد الديمقراطي الوطني مبادرة ‹#ليست التكلفة› لتسليط الضوء على هذه الظاهرة والعمل على الحد منها. وفي العام ٢٠١٨ أطلق المعهد الديمقراطي الوطني أداة «فكري ١٠» والتي تساعد المرأة في التقييم المسبق للمخاطر التي قد تتعرض لها نتيجة ممارستها للعمل السياسي أو العمل العام. هذا الدليل تم إعداده بالاعتماد على مبادرة «#ليست التكلفة "، ومجموعة من ورشات العمل، وجلسات العصف الذهني التي شارك فيها مجموعة من الخبراء وأصحاب الاختصاص الذين يمثلون مختلف المجالات في الحياة السياسيّة والعامّة. هذا الدليل مدخل لتوضيح مفهوم العنف ضد المرأة في الحياة العامّة، أشكال العنف، والعناصر المرتبطة بالعنف ضد المرأة في الحياة العامّة، وبعض الخطوات التي قد تساعد المرأة في الحماية والوقاية من العنف في الحياة العامّة

المعهد الديمقراطي الوطني
علي صالح العمري

إن مشاركة النساء في الحياة السياسية ليست مجرد حق، بل هي عنصر أساسي لازدهار أي مجتمع ديمقراطي؛ فآراء النساء ومساهماتهن تثري التجارب السياسية بالتنوع والابتكار والحلول الشاملة، مما يعزز من جودة وفعالية حوكمة السياسة وعملياتها. والأهم من ذلك هو أن المشاركة السياسية للمرأة تعكس مواطنتها وارتباطها برؤى التحديث التي تقودها الدولة الأردنية. وعلى الرغم من الخطوات الهامة التي اتخذها الأردن منذ انطلاق عملية التحديث السياسي في العام ٢٠٢١ والهادفة إلى تعزيز المشاركة الفاعلة للمرأة ومساهمتها في عملية صنع القرار إلا أن رحلتها نحو المشاركة السياسية غالبًا ما تكون مليئة بالتحديات. استحوذ العنف ضد النساء والفتيات في السياسة والحياة العامة على الاهتمام العالمي، باعتباره أحد المعوقات الرئيسية للمشاركة الفاعلة للمرأة في الحياة السياسية. ويتجلى هذا العنف في أشكال متعددة، بدءًا من التحرش والتخويف وصولًا إلى العنف الجسدي، وتأثيره عميق، إذ يثني النساء عن المشاركة في الحياة السياسية، ويقيد أصواتهن، ويحرم المجتمعات من مساهماتهن القيمة

يوفر هذا الدليل، الذي تم تطويره من قبل المعهد الديمقراطي الوطني وائتلاف البرلمانيات العربيات لمناهضة العنف ضد المرأة والفريق الاستشاري الوطني وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، تصورات هامة حول أنواع العنف التي تواجهها النساء في المجال العام واستراتيجيات عملية لمكافحة ومنع هذا العنف. إنه أداة أساسية لتمكين النساء من التغلب على الحواجز والمشاركة بثقة في الحياة السياسية والعامة

تدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الجهود الرامية لتعزيز مشاركة المرأة في مختلف مجالات الحياة، ومواجهة التحديات التي تعيق مساهمتها الفاعلة في بناء المجتمع وتمتعها بحقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحمايتها من مختلف أشكال العنف والتمييز. وتعد المشاركة السياسية للمرأة ومجابهة العنف ضد المرأة في السياسة والحياة العامة ضمن أولويات عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة انطلاقا من إدراكنا أن حماية المرأة من العنف السياسي لا تتعلق فقط بحماية الحقوق الفردية، بل بتعزيز أسس الديمقراطية وان توفر بيئة ضامنة للمشاركة الكاملة والآمنة للمرأة في العمليات السياسية تحقق تنمية أكثر شمولًا وإنصافًا واستدامة

نقدم شكرنا العميق لجميع المنظمات والأفراد الذين ساهموا في إعداد هذا الدليل. إن تفانيكم وروح التعاون قد أوجدت موردًا لن يحمي فقط، بل سيمكّن عددًا لا يحصى من النساء في رحلاتهن السياسية

نيكولاس بورنيات
ممثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة
مكتب الأردن

## مقدمة:

تأتي أهمية دليل مناهضة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة (المشاركة السياسيّة) والمعد من قبل المعهد الديمقراطي الوطني وائتلاف البرلمانيات من الدول العربية لمناهضة العنف ضد المرأة والفريق الاستشاري الوطني في نسخته الأولى، باعتباره أداة مهمة تمكينيّة ومؤثرة لكل امرأة تود المشاركة في الحياة العامّة لتصل إلى مواقع قياديّة، أو للنساء اللواتي يشغلن مناصب قياديّة حاليّة. حيث يحتوي الدليل على إرشادات وقائيّة ومعلومات وتجارب شخصيّة تهم كل سيدة قد تتعرض لأي نوع من أنواع العنف في الحياة العامّة. وتأتي النسخة الثانية منه لعام ٢٠٢٤ والمعدة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، للبناء على ما تم إنجازه وتناول المستجدات التي طرأت على مشاركة المرأة في الحياة العامّة منذ إطلاق النسخة الأولى عام ٢٠١٩.

يشكل العنف ضد المرأة في الحياة العامّة ظاهرة عالميّة واضحة إلى حد كبير، ولكن بأدوات مبطنة في كثير من الأحيان، وهو يمثل شاغلًا حقيقيّاً وخطيراً لجميع العاملين /ات على تعزيز الديمقراطيّة والعمل العام في جميع أنحاء العالم. وقد يعمل العنف ضد النساء الناشطات في الحياة السياسيّة والعامّة على إعاقة بناء ديمقراطية مستدامة وقادرة على الصمود، والتي من شأنها الاستفادة من السياسة المبنيّة على الدمج والمساواة والعدالة وتكافؤ الفرص. فالعنف يشمل جميع القطاعات ويستهدف المرأة – سواء بشكل شخصي أو من خلال أحد أفراد الأسرة بشكل مباشر أو عبر الإنترنت – بصرف النظر عن أدوارها السياسيّة، أو عمرها، أو خلفيتها أو مركزها

## العنف عند المرأة وارتباطه بمفهوم القوة:

غالبا ما يرتبط مفهوم العنف ضد المرأة باستخدام القوة أو ممارسة السلطة، وهناك عدة معاني للقوة فهي ليست سلبيّة دوما ولا تتعلق دوما بالتحكم والهيمنة بشكل مبدئي، فالقوة هي القدرة على القيام بشيء أو تدبير عملية القيام به، أكان ذلك بشكل مباشر (عن طريق القيام بالفعل نفسه) أو بشكل غير مباشر (عن طريق التأثير على أشخاص آخرين للقيام بالفعل)

هنالك أنواع مختلفة للقوة وعدة طرق لممارستها:

- القوة القائمة على بسط السلطة: هذا الشكل من القوة يرتبط بالهرمية والقمع والسلطة والإكراه والتمييز، والاستغلال، والفساد.
- القوة القائمة على بسط السلطة والخصائص الذكورية الأبويّة: تتمحور الخصائص الذكوريَّة الأبويَّة حول علاقات القوة القائمة على بسط السلطة من خلال المعايير والممارسات الذكورية التي تكرس تبعية المرأة للرجل فهي الأقل هيمنة اجتماعيًّا، بالإضافة الى تهميش الأقليّات
- القوة الداخلية: ترتبط هذه القوة باكتساب معرفة أفضل بالقدرات والمهارات الذاتيّة.
- قوة التصرف: تتمثل بالإمكانية المتميّزة التي يتمتع بها كل شخص بالتأثير على حياته وعلى العالم.
- القوة الجمعية: هي القوة التي يمكن أن تنشأ من خلال نسج الشراكات والتعاون مع الاخرين او من خلال العمل الجمعي والتحالفات

## السياق الدولي والإقليمي

لا تزال اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بعد مرور أكثر من أربعة عقود على اعتمادها عام ١٩٧٩ والمصادق عليها من قبل الأردن عام ١٩٩٢، دليلاً أساسيًا وطموحًا لتحقيق المساواة بين الجنسين في جميع المجالات، انطلاقًا من الأسرة والصفوف المدرسية وصولاً إلى المجالس التنفيذية والقيادات السياسية. وعلى الرغم من التقدم البالغ المُحرَز منذ دخول الاتفاقية حيّز التنفيذ، إلاّ أنّه لا يمكن لأي بلد أن يدّعي أنه قد حقق المساواة الكاملة بين الجنسين.

لم تتطرق الاتفاقية في بنودها إلى موضوع العنف ضد المرأة وإنما تم التطرق لموضوع العنف من خلال التوصيتين رقم ١٩ ورقم ٣٥ حول العنف القائم على النوع الاجتماعي الصادرتين عن لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

يعد العنف القائم على النوع الاجتماعي شكلا من أشكال التمييز الذي يعمل على إعاقة قدرة المرأة على التمتع بالحقوق والحريات على أساس المساواة مع الرجل بشكل خطير. ولهذا السبب صدر الإعلان العالمي[١] للقضاء على العنف ضد المرأة من قبل الجمعيّة العامّة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٣ والذي يهدف إلى معالجة العنف ضد المرأة بجميع أشكاله والقضاء عليه، ويشير الإعلان الى أنّ العنف ضد المرأة يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وكما يؤكد الإعلان على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات حكومية وتشريعات وحملات توعويّة عامة لمنع هذا العنف والقضاء عليه، ويدعو إلى تقديم خدمات الدعم للناجين وتدابير لتعزيز المساواة بين الجنسين

وصدرت عن الدورة الخامسة والستين للجنة وضع المرأة CSW٦٥[٢] والتي عقدت في العام ٢٠٢١، مجموعة من الاستنتاجات، ومن أبرزها[٣]

- تعرب اللجنة عن قلقها البالغ من أن النساء والفتيات قد يكن معرضات بشكل خاص للعنف بسبب الفقر المتعدد الأبعاد، وانعدام أو محدودية إمكانية اللجوء إلى القضاء وفرص الحصول على وسائل إنصاف وخدمات قانونية فعالة تشمل الحماية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج وعلى خدمات الرعاية الصحية. وتشدد اللجنة مجددا على أن العنف ضد النساء والفتيات هو عقبة رئيسية على طريق تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، كما أنه يحول دون تمتعهن بشكل كامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ويخل به أو يبطله.
- وتشدد اللجنة على أن تعزيز مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجل ودورها القيادي في الحياة العامة والقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات أمران مترابطان. وتعرب عن قلقها إزاء شيوع العنف ضد السياسيات والناخبات والمرشحات والقيمات على الانتخابات وعلى القضاة النساء وأعضاء المنظمات المحلية والشعبية والنسائية في الحياة العامة. وتقر بأن جميع

١ إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين https://digitallibrary.un.org/record/179739?ln=en

٢ استنتاجات وتوصيات الدورة الخامسة والستين للجنة وضع المرأة:

https:/:documents.undoc.org/gen/n21/079/05/pdf/n2107905.pdf?token=xdyh5MWZ2FZ11MVrdLO&fe=true

أشكال العنف والتمييز، بما في ذلك في السياقات الرقمية، تحول دون ممارسة المرأة حقها على قدم المساواة مع الرجل في المشاركة في جميع مجالات الحياة العامة، وتشدد على أن مشاركة المرأة أساسية لتحسين عمل المؤسسات العامة وتدعيم نتائج السياسات

- تؤكد اللجنة أهمية الاستثمار في تنمية قدرات النساء والفتيات وتعزيز مشاركتهن تمهيدا لكسر حلقة انعدام المساواة بين الجنسين والتمييز والعنف والفقر، وتحقيق التنمية المستدامة والسلام وحقوق الإنسان. وتقر بضرورة التعجيل في بذل جهود لوضع السياسات واستعراضها وتعزيزها، ورصد الموارد المالية والبشرية الكافي من اجل معالجة الأسباب الهيكلية والكامنة لجميع أشكال العنف
- تقر اللجنة بأن التحرش الجنسي يعوق تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، ومشاركة المرأة واتخاذها القرارات في الحياة العامة. وتؤكد أن التحرش الجنسي في الأماكن الخاصة والعامة، بما في ذلك داخل المؤسسات التعليمية وأماكن العمل، وكذلك في السياقات الرقمية، يؤدي إلى تكوين بيئة معادية.
- وتقر اللجنة أيضا أن التأثير المتزايد للعنف ضد النساء والفتيات في السياقات الرقمية، وبخاصة في وسائل التواصل الاجتماعي، وغياب التدابير الوقائية ووسائل الانتصاف، يؤكدان ضرورة اتخاذ إجراءات من جانب الدول الأعضاء في شراكة مع الجهات المعنية الأخرى. وتشير إلى أن أشكال العنف الناشئة، مثل المطاردة السيبرانية والتسلط السيبراني وانتهاكات الخصوصية تطال نسبة مئوية عالية من النساء والفتيات وتضر بهن من نواح عديدة بينها الصحة والسلامة العاطفية والنفسية

ومن الملاحظ أن معظم الدراسات المتعلقة بالعنف ضد المرأة في السياسة والحياة العامة تركز في الغالب على البرلمانيات أو المرشحات المنتخبات على الصعيد الوطني. ففي عام ٢٠١٩، أجرت شبكة البرلمانيات العربيات من أجل المساواة («رائدات») دراسة استقصائية لاستكشاف العنف ضد النساء والفتيات في المنطقة العربية، مع التركيز على البرلمانيات، وإجراء مقارنات مع البيانات الموجودة في مناطق أخرى. ومن ذلك أيضا الدراسات التي أجرتها مؤسسة وستمنستر للديمقراطية (WFD)، والاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني الأفريقي، وغيرها من الجهات والتي اعتمدت على المقابلات الأولية مع النساء السياسيات والبرلمانيات والناشطات، وقد وفرت هذه الدراسات أدلة توضح عالمية العنف ضد النساء والفتيات. ومع ذلك، فإن المعلومات المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات على المستوى المحلي هي معلومات سردية إلى حد كبير، وهناك ندرة في البحوث الموحدة بشأن النساء اللاتي يشغلن مناصب في مجالس الإدارة المحلية. وفي محاولة لجسر هذه الفجوة، عمل المكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في العام ٢٠٢٢ على تنفيذ دراسة بحثية حول العنف ضد المرأة المنتخبة/ العضوة في مجالس الإدارة المحلية شملت كلا من الأردن ولبنان وفلسطين وتونس. ومن النتائج المثيرة في هذه الدراسة أن ما نسبته ٣٧٪ من عينة الدراسة في الأردن (عضوات منتخبات في المجالس المحلية) يعتبرن أن ما تتعرض له المرأة الناشطة سياسيا من التهديدات والترهيب والمضايقة والتعليقات السلبية والمهينة هي جزء من تواجدهن في الحياة السياسية. ومن الآثار الخطيرة للعنف ضد المرأة في السياسة والحياة

العامة هو إمكانية الوصول لدرجة من التقبل وهو ما يستوجب رفع الوعي بكون العنف بكافة اشكاله انتهاكا لحقوق المرأة ولا يحتمل القبول. كما أشارت الدراسة إلى أن ٧٨٪ من عينة الدراسة في الأردن ممن تعرضن لنوع من أنواع العنف ضد المرأة في السياسة او الحياة العامة لم يتقدمن بشكاوى

كما وأطلقت جامعة الدول العربية الإعلان العربي لإنهاء جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات في العام ٢٠٢٢، ويذكر أنّ ائتلاف البرلمانيّات من الدول العربية كان قد تقدم عام ٢٠١٦ لجامعة الدول العربيَّة بمشروع اتفاقيَّة عربيَّة لمناهضة العنف ضد المرأة والفتاة والعنف الأسريّ. وكان مشروع الاتفاقية هذا أساسا للإعلان العربي للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة[٤] في عام ٢٠٢٢.

ومن الاتفاقيات ذات العلاقة التي صادق عليها الأردن:

| الاتفاقية | السنة |
|---|---|
| العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيَّة والسياسيَّة | ١٩٧٦ |
| اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة | ١٩٧٦ |
| اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ( سيداو ) | ١٩٩٢ |
| قرار ١٣٢٥ حول المرأة والأمن والسلام | ٢٠٠٠ |

ومن الجدير بالذكر أنّ الاتحاد البرلماني الدولي قد أجرى عدة دراسات في (العالم[٥] ٢٠١٦, أوروبا[٦] ٢٠١٨, إفريقيا[٧] ٢٠٢١) حيث أظهرت مستويات مثيرة للقلق من العنف ضد المرأة فقد أفادت إحدى الدراسات أنّ ٨١,٨٪ من المشاركات قد تعرضنّ للعنف النفسي، ومن ضمنهن ٤٤,٤٪ قد تلقين تهديدات بالقتل أو الضرب أو الاغتصاب أو الخطف. ولا يقتصر العنف ضد المرأة على العنف النفسي فقط، إذ أشارت دراسة عالمية أجراها الاتحاد البرلماني الدولي، أنّ البرلمانيّات قد تعرضن لأشكال العنف المبينة في الجدول أدناه

٤ نص الإعلان العربي لمناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة https://cvaw-arabcoalition.org/ar/3799-2 /

٥ IPU (2016), Sexism, harassment and violence against women parliamentarians https://www.ipu.org/resources/publications/issue-briefs/2016-10/sexism-harassment-and-violence-against-women-parliamentarians

٦ IPU (2018), Sexism harassment and violence against women parliamentarians in Europe https://www.ipu.org/resources/publications/issue-briefs/2018-10/sexism-harassment-and-violence-against-women-in-parliaments-in-europe

٧ IPU (2021) Sexism, harassment and violence against women parliamentarians in Africa https://www.ipu.org/resources/publications/issue-briefs/2021-11/sexism-harassment-and-violence-against-women-in-parliaments-in-africa

| نوع العنف | العنف النفسي | العنف الاقتصادي | العنف الجسدي | العنف الجنسي |
|---|---|---|---|---|
| نسبة البرلمانيّات اللواتي قد تعرضن للعنف | ٨١.٨% | ٣٢.٧% | ٢٥.٥% | ٢١.٨% |

كما أشارت دراسة المعهد الديمقراطي الوطني **NDI** عام ٢٠١٦، إلى أنّ ٤٦٪ من الناشطات قد تم تهديدهن بالتهجم والاعتداء أو الاعتداء الجنسي في ١٧٢ دولة[٨].

إنّ أصعب ما في العنف ضد المرأة في الحياة العامَّة هو الشعور بأنّ البيئة المؤسسيّة تتسامح وتتقبل هذا النوع من السلوك، بالإضافة إلى شعور القياديّات من النساء أنّ التبليغ عن هذه الحالات يؤثر على صورتهن والمسيرة المهنية والمستقبل السياسي ومستوى الدعم المقدم من قبل الأسرة، وذلك بسبب حالة عدم توازن القوى بين الجنسين في كثير من الأحيان، وعدم وجود آليات محددة لمواجهة العنف ضد المرأة في الحياة العامَّة أو التشكيك في فعالية هذه الآليات في حالات العنف ضد المرأة في الحياة العامَّة

ينبغي ألا تكون أشكال العنف التي تواجه المرأة في الحياة العامَّة هي تكلفة ممارسة العمل السياسي إذ أنّ إقصاء المرأة وتعنيفها يحرم المجتمع من منافع الحكم الديمقراطي الشامل والمستقر الذي يضمن انعكاس الاحتياجات والتطلعات والخبرات لمجموعة متنوعة من المواطنين، ومن ضمنهم المرأة في عملية صنع القرار ووضع السياسات والتشريعات. #ليست التكلفة

## السياق الوطني:

بدأ التحرك لطرح مفهوم العنف السياسي في الأردن في شهر أيّار ٢٠١٩ حيث تم إطلاق حملة توعوية لحماية المرأة في الحياة العامَّة بالشراكة بين المعهد الديمقراطي الوطني ومؤسسة» ويستمنيستر» للديمقراطيَّة والاتحاد البرلماني الدولي وائتلاف البرلمانيَّات من الدول العربيَّة لمناهضة العنف ضد المرأة

في البداية كانت ردود الفعل الأولى متفاوتة ما بين الإنكار المطلق للأمر وهو ما سمعته من بعض النساء البرلمانيات مثلاً، وما بين الهجوم من بعض السياسيين الرجال، وما بين دعم وحماسة بعض منظمات المجتمع المدني والنسوي، وأيضاً الريبة والشك في بعض الأحيان، وهذا ما واجهناه من بعض وسائل الإعلام، ولكن سرعان ما بدأ الأمر يتدحرج ككرة الثلج حتى وصلنا اليوم في الأردن إلى تحقيق التالي

١. التوعية الوطنيَّة بالمفهوم وأشكاله ومثالاً عليه أن شاركت عدد من السياسيّات كالوزيرات والبرلمانيَّات تجاربهن مع العنف السياسيّ بما ساهم بصورة جادَّة بكسر

٨ NDI 2016. Not the Cost Program Guide https://www.ndi.org/sites/default/files/not-the-cost-program-guidance-final.pdf

حاجز الصمت حول الممارسات التي تتعرض لها بعض السياسيَّات في مواقع صنع القرار.

٢. التوعية بالمفهوم على صعيد المجتمعات المحليَّة، والتدريب على دليل حماية النساء من العنف السياسي حيث تم عقد جلسات نقاش متخصصة في كافة محافظات المملكة الاثنتي عشر مع المجتمع المحليّ التمثيليّ والإعلاميّ والمدنيّ لإعطاء مفهوم الملكيَّة الوطنيَّة والمحليَّة، فخرجنا بنتائج متفاوتة من التجاوب والتفاعل ولكنَّ الأمر المؤكد أنَّ استماعنا المباشر ورصدنا وتوثيقنا للكثير من الشهادات الحية التي قدمتها السيّدات وخاصة عضوات المجالس البلديَّة واللامركزية كان امراً مؤثراً أعطى ما نطرحه قيمة واقعية ملموسة.

٣. التوعية بتشكيل الفريق الاستشاري الوطني من ١٧ خبير وخبيرة متطوعين/ ات وتم وضع خطة عمل تنفيذية للفريق وتعيين منسق لأعمال واجتماعات الفريق بالإضافة إلى تخصيص خط ساخن لاستقبال أي من حالات العنف السياسي والتعامل معها، حيث تم توزيع هذه المعلومات في كافة الاجتماعات التي تمت بالمحافظات وشارك بها الفريق.

٤. في تموز ٢٠٢٣، نظمت الهيئة المستقلة للانتخاب بالتعاون مع اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وبدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة ورشة عمل متخصصة حول العنف ضد المرأة في الانتخابات، هدفت إلى تكوين فهم مشترك بين موظفي/ ات الهيئة من مختلف المديريات للعنف ضد المرأة في الانتخابات واشكاله وحجمه وآثاره على المشاركة السياسية للمرأة، ودور الإدارات الانتخابية في مواجهته والحد من آثاره. ونتج عن الورشة التي شارك فيها عدد من الجهات والمنظمات المحلية والدولية التوافق على تعريف وطني للعنف ضد المرأة في الانتخاب وتطوير إجراءات داخلية لرصده وتوثيقه ومعالجته والحد من آثاره. وقد اعتمدت الهيئة المستقلة للانتخاب التعريف التالي للعنف ضد المرأة في الانتخاب: كل فعل أو امتناع أو فعل (مادي أو معنوي)، يهدف الى حرمان المرأة أو إعاقتها عن ممارسة أو حرية أو عمل أو حق من الحقوق والحريات المنصوص عليها في قانون الانتخاب رقم ٤ لسنة ٢٠٢٢، على أن يكون قائما على أساس الجنس.

تشارك المرأة الأردنية في مختلف نواحي الحياة العامة السياسية منها والاقتصادية والاجتماعية، ويزخر تاريخ الأردن بأسماء عدد من النساء الناشطات اللواتي لعبن أدوارا سياسية في مختلف المراحل منهن من كن قبل تأسيس إمارة شرق الأردن، فقد أشار كتاب جمعية معهد تضامن النساء الأردني «المرأة الأردنية في الحياة العامة والسياسية خلال ١٠٠ عام» والذي صدر عام ٢٠٢١، إلى الأدوار التي كانت تقوم بها النساء الأردنيّات في عهد الدولة العثمانيّة ومن الأمثلة على ذلك

- خضرة المدادحة – وصرخة ضد خدمة الاحتلال عام ١٨٢٨
- عليا الضمور – «النار ولا العار» عام ١٨٣٤
- موزة العبيدات – أميرة الحج بالدولة العثمانية عام ١٨٥٧
- مشخص وبندر وشفق المجالي ونساء بني عطية والحويطات – ثورة الكرك «الهية» ١٩١٠

- نساء النعيمات – يشترين مدفعاً خلال الثورة العربية الكبرى ١٩١٦
- نساء الحجايا – شاركن في المعارك ضد الاحتلال العثماني عام ١٩١٧
- نساء الطفيلة – شاركن في معركة «حد الدقيق» عام ١٩١٨

وخلال مرحلة بناء الدولة شارك عدد من النساء الأردنيات في الحياة العامة والحياة السياسيّة، ويستعرض كتاب «سنوات من النضال – الحركة النسوية في الأردن» للمؤلفة الصحفية رنا الحسيني، والذي أطلق في عام ٢٠٢١، جهود الناشطات الأوائل وسعيهن لبناء شبكات دعم على الصعيدين الوطني والإقليمي، ووضع الرؤى التأسيسية لأنشطتهن سواء على صعيد حقوق المرأة أو على صعيد النشاطات السياسية. وعلى سبيل المثال لا الحصر

- إميلي بشارات – ناشطة سياسية واجتماعية ونسوية وأول محامية أردنية في مجلس نقابة المحاميين النظاميين
- إميلي نفاع – ناشطة حزبية ونسوية انضمت إلى الحركة النسائية عام ١٩٥٤
- أنعام المفتي – أول وزيرة أردنية عينت عام ١٩٧٩ وزيرة للتنمية الاجتماعية
- تغريد حكمت – أول قاضي سيدة عينت عام ١٩٩٦

تعتبر مشاركة المرأة الأردنيَّة في الحياة السياسيَّة من أهم إنجازات المئويَّة الأولى للدولة الأردنيَّة، فقد حصلت المرأة الأردنية على حق الانتخاب والترشح في العام ١٩٧٤، وكان أول وصول للمرأة إلى مجلس النواب من خلال انتخابات فرعية في العام ١٩٨٩، في حين تطلّب وصول أول امرأة لمجلس النواب الأردني بالانتخاب بعد إقرار القانون ١٩ عاما، وكان ذلك عام ١٩٩٣. وقد رافقت بعض تجارب النساء ممارسات عنف سياسي مثل رفض بعض أطياف المجتمع لترشح النساء من خلال التهجم اللَّفظي عليهن بالعلن وبالصحافة، أو استخدام الخطاب الديني للتشكيك بكفاءتهن أو مطالبتهن البقاء في المنزل على اعتبار أنَّهن غير كفؤات وأنّ المشاركة السياسيَّة هي حكر فقط على الرجال، أو عدم حصولهن على الدعم العائلي للترشح. ومع وصول النساء بشكل تدريجي تصاعدي إلى كثير من المواقع القيادية إما من خلال الترشح أو عن طريق التعيين، استمرت أشكال العنف السياسي والتنمر في الحياة العامة والصحافة ووسائل التواصل الاجتماعي، مما دفع بعض النساء (بحسب دراسات محليَّة) إلى الانسحاب من الحياة السياسيَّة أو عدم خوض أيّ انتخابات قد توصلهن لمواقع صنع القرار.

وفي عهد جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم تسارعت الخطى نحو تمكين المرأة في المجالات السياسيَّة والاقتصاديَّة والاجتماعيَّة، والّتي أثمرت عن عدة منجزات للمرأة الأردنية من خلال منظومة التحديث السياسي، ففي رسالة جلالته لرئيس اللّجنة الملكيّة لتحديث المنظومة السياسية أشار إلى

«اليوم ونحن على أبواب مرحلة جديدة من مراحل البناء والتحديث، فإنني أعهد إليك برئاسة اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، تكون مهمتها وضع مشروع قانون جديد للانتخاب

ومشروع قانون جديد للأحزاب السياسيّة والنظر بالتعديلات الدستورية المتصلة حكما بالقانونين وآليات العمل النيابي، وتقديم التوصيات المتعلقة بتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحليّة، وتوسيع قاعدة المشاركة في صنع القرار، وتهيئة البيئة التشريعيّة والسياسية الضامنة لدور الشباب والمرأة في الحياة العامّة."

فعلى صعيد التشريعات الوطنية وكجزء من منظومة التحديث السياسي، شهد عام ٢٠٢٢ عددا من التعديلات التشريعية التي هدفت إلى تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في الحياة السياسية والعامة، ومن أبرزها التعديلات الدستورية، حيث تضمن عنوان الفصل الثاني من الدستور حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم، وأضيفت فقرة جديدة على المادة السادسة تنص على حماية المرأة من جميع أشكال العنف والتمييز على النحو التالي:

«تكفل الدولة تمكين المرأة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع بما يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز.»[٩]

كما شهد عام ٢٠٢٢ إجراء وإقرار بعض التعديلات على التشريعات ذات العلاقة بحقوق المرأة منها (قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم ٤ لسنة ٢٠٢٢،[١٠] قانون الأحزاب السياسيَّة رقم ٧ لسنة ٢٠٢٢[١١]، القانون المعدل لقانون التنفيذ لسنة ٢٠٢٢[١٢]

وأظهرت دراسة أجرتها اللّجنة الوطنية الأردنيَّة لشؤون المرأة عام ٢٠٢٢[١٣] أن العنف ضد النساء في المجالين العام والسياسي في الأردن يشكل ظاهرة مقلقة. حيث تظهر النتائج تعرض اثنتين من كل ثلاث مستجيبات – أي ما نسبته ٦٤,٩٪ – ممن شملتهن الدراسة، لشكل من أشكال العنف في الفضاء السياسي والعام

«أما على مستوى المواقع السياسيّة العامّة والحكوميّة فتبين النتائج تعرض ما نسبته ٤٤٪ من المستجيبات ممن شغلن أو يشغلن موقع وزيرة لشكل أو آخر من العنف، وتعد هذه الشريحة الأدنى من حيث نسب التعرض للعنف بالرغم من ارتفاعها. وبمقارنة هذه النسبة مع نسبة التعرض للعنف من قبل النساء القياديات في القطاع العام من موظفات الفئات العليا أو الأولى، فتشكل من تعرضن للعنف من المستجيبات ممن شغلن أو يشغلن هذه المواقع ما نسبته ٦٧٪ »
وكما بيّنت الدراسة أن ٩٢٪ من المستجيبات أكدن أن العنف الذى تعرضن له أثر على صحتهن النفسية، وأثر العنف أيضا على علاقاتهن المجتمعية وبنسبة بلغت ٧٩٪.

٩ Official Gazette No. 5770, (2022), "Amending the Jordanian Constitution for the Year 2022" عدد الجريدة الرسمية رقم ٥٧٧٠ (٢٠٢٢) التعديلات الدستورية

١٠ Official Gazette No. 5782, (2022), Law No. (4) for the Year 2022 "The Election Law" عدد الجريدة الرسمية رقم ٥٧٨٢ (قانون الانتخاب رقم ٤ لسنة ٢٠٢٢)

١١ Official Gazette No. 5784, (2022), Law No. (7) for the Year 2022 "The Political Parties Law" عدد الجريدة الرسمية رقم ٥٧٨٤ (قانون الأحزاب السياسية رقم ٧ لسنة ٢٠٢٢)

١٢ Official Gazette No. 5796, (2022), Law No. (9) for the Year 2022 "Law Amending the Execution Law"
عدد الجريدة الرسمية رقم ٥٧٩٦ (قانون رقم ٩ لسنة ٢٠٢٢ قانون معدل لقانون التنفيذ)

١٣ JNCW Study دراسة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة حول العنف ضد النساء في المجالين العام والسياسي في الأردن ٢٠٢٢

كما أظهرت الدراسة أشكال العنف التي تتعرض له المرأة في الحياة العامَّة على النحو التالي:

| نوع العنف | العنف النفسي | الإيذاء اللفظي | العنف السيبراني | العنف الجنسي |
|---|---|---|---|---|
| نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف | % ٩٠.٤ | % ٦٩.٢ | % ٦٣.١ | % ١٧،٥ |

# تعريفات:

## الحياة العامَّة:

هي مجموع الأنشطة التي يمارسها المواطن فرديّا أو جماعيّا. ويحقّق المواطن من خلال هذه الأنشطة المصلحة العامّة، ويساهم في سَنّ القوانين التي تضمن احترام حقوق الإنسان والمواطن.[١٤]

## المشاركة السياسيّة[١٥]

تنطوي المشاركة السياسيَّة على أكثر من مجرد التصويت. فتنبع المشاركة السياسيَّة من حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيّات؛ والقدرة على المشاركة في إدارة الشؤون العامّة؛ وفرصة التسجيل كمرشح، والقيام بالحملات الانتخابيَّة، وتولي المناصب على جميع المستويات العامّة

وبموجب المعايير الدوليَّة وغالبية القوانين الوطنيَّة، يتمتع الرجال والنساء بحق متساو في المشاركة الكاملة في جميع جوانب العمليَّة السياسيّة. ولكن من الناحية العمليّة، غالباً ما تواجه المرأة صعوبات في ممارسة هذه الحقوق

## تعريف العنف ضد المرأة في الحياة العامة:[١٦]

يعرّف العنف ضد المرأة في الحياة العامَّة على أنه: فعل أو مجموعة من الأفعال سواء من خلال الضغط أو الاعتداء أو الاضطهاد أو التحرش أو المضايقة أو التجاهل أو الإقصاء أو التهديد أو الامتناع عن أفعال، والتي يرتكبها شخص أو مجموعة من الأشخاص، بشكل مباشر أو غير مباشر، أو من خلال أطراف ثالثة ضد المرأة المرشحة أو المنتخبة على كافة مستويات التمثيل (مجالس محلية، وبلدية، محافظات، مجلس النواب) أو المعيَّنة في مناصب حكوميّة أو قياديّة أو النساء من أعضاء النقابات، أو المدافعات عن حقوق المرأة ، أو القياديّات ، أو العاملات في الأحزاب السياسيَّة والمجتمع المدني والجمعيات والقطاع الخاص، و اللواتي يمارسن دوراً عاماً وسياسياً، وبالإضافة إلى المرأة التي تكون

١٤

١٥ https://www.un.org/womenwatch/osagi/wps/publication/Chapter3.htm

١٦ IBID/ المصدر السابق

في مراكز صنع القرار والشأن العام بصورةٍ شخصية أو ضد أسرتها أو من يمثل مصالحها بغرض التقليل منها أو منعها من ممارسة مهامها الوظيفية، والتي تعد من صميم وظيفتها وذلك للضغط عليها، أو إلزامها بالقيام بعمل ضد إرادتها أو دفعها للإهمال في أداء مهامها الوظيفية أو منعها من ممارسة حقوقها، بهدف ترسيخ صورة نمطية تظهر عدم أهليتها أو كفاءتها لتولي الشأن العام والتركيز على الدور النمطي التقليدي للمرأة في الفضاء الخاص.

وقد عرفت (هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (٢٠١٧)، منع العنف ضد المرأة في الانتخابات: دليل برامجي) العنف ضد المرأة في الحياة السياسية بأنه أي فعل أو تهديد بالعنف القائم على نوع الجنس يؤدي إلى ضرر، أو معاناة جسدية، أو جنسية أو نفسية للمرأة تمنعها من ممارسة حقوقها السياسية وإعمالها، سواء في الأماكن العامة أو الخاصة، بما في ذلك الحق في التصويت وشغل المناصب العامة، وسرية الاقتراع وحرية تنظيم الحملات الانتخابية، وتكوين الجمعيات والحق في التجمع وحرية الرأي والتعبير.

وعرف تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة حول العنف ضد المرأة، أسبابه ونتائجه المقدم للجمعية العامة للأمم المتحدة في العام ٢٠١٨ العنف ضد المرأة في السياسة بأنه أي فعل من أفعال العنف القائم على نوع الجنس، أو التهديد بارتكاب مثل هذه الأفعال، التي تؤدي إلى، أو من المحتمل أن تؤدي إلى، ضرر أو معاناة جسدية أو جنسية أو نفسية وهو موجه ضد المرأة الناشطة سياسيا لكونها امرأة ويؤثر عليها بشكل متباين. كما أشار التقرير إلى أن «الهدف من العنف ضد المرأة في السياسة هو الحفاظ على الأدوار التقليدية للجنسين والقوالب النمطية والحفاظ على عدم المساواة الهيكلية والقائمة على النوع الاجتماعي. ويمكن أن يتخذ أشكالا عديدة، من الهجمات اللفظية المعادية للنساء إلى أعمال التحرش والتي تتزايد بشكل مستمر عبر الانترنت أو ما يسمى العنف الالكتروني أو حتى قتل النساء

ويتراوح أثر العنف بين العواقب الفورية والطويلة الأجل على الصحة البدنية والجنسية والعقلية على النساء والفتيات، بما في ذلك الوفاة، والعواقب طويلة الأمد على النساء وأسرهن والمجتمع المحلي والدولة بشكل عام، وله تكاليف هائلة، من زيادة الرعاية الصحية والنفقات القانونية إلى خسائر في الإنتاجية، مما يؤثر على الميزانيات الوطنية والتنمية الشاملة

## ويمكن مما تقدم استخلاص الخصائص التالية للعنف ضد المرأة في الحياة العامة:

- يستهدف المرأة بسبب جنسها (من الناحية البيولوجية).
- يعد تمييزا وتعصبا مبنيًّا على الجنس كما هو الحال في حالات التهديدات المتحيّزة والعنف الجنسي
- يهدف إلى إحباط المرأة على وجه الخصوص لمنعها من أن تكون أو تصبح ناشطة سياسيًّا.
- تكون حالات الإبلاغ عن هذا النوع من العنف قليلة بسبب ثقافة الصمت والخوف من الظهور بمظهر الضحية، أو عدم القدرة على خوض عالم السياسة أو عدم أخذها على محمل الجد من قبل السلطات في الأحوال التي لا تكون فيها حالات العنف ظاهرة للعيان

## طبيعة النساء المتأثرات بالعنف ضد المرأة في الحياة العامة

| | |
|---|---|
| أعضاء السلطة التنفيذيّة | أعضاء السلطة التشريعيّة |
| أعضاء المجالس البلديّة والمحافظات | أعضاء النقابات وغرف الصناعة والتجارة |
| أعضاء الأحزاب السياسيّة | القيادات النسائيّة المحليّة العشائريّة |
| العاملات في القطاع العام | العاملات في الحملات الانتخابيّة |
| المرشحات للانتخابات على المستوى الوطني والمحلي | الطالبات المرشحات لعضويّة مجالس الطلبة |
| الناشطات في العمل المدني والمجتمعي | مجالس إدارة الشركات والعاملات في القطاع الخاص |

ومن خصائص العنف ضد المرأة في السياسة أو الحياة العامة أن أثره لا يقتصر على الضحية المباشرة، وإنما يمتد أثره النفسي ليطال غيرها من النساء والفتيات الراغبات في الانخراط في مجال السياسة والعمل العام، فيحجمن عن ذلك لتجنب الوقوع ضحية لهذا الشكل من أشكال العنف والذي يعد انتهاكا لحقوق الإنسان

(مرتكبو العنف ضد المرأة في الحياة العامّة) قد يحدث العنف السياسي من قبل الرجل أو من قبل المرأة وفقا للمستويات التالية

| | |
|---|---|
| الأحزاب السياسيّة | المجتمع المحلي |
| أعضاء المجالس المحليّة المنتخبة | أفراد من الأسرة |
| العاملين في الإعلام | المنظمات غير الحكوميّة والشركات الخاصة والنقابات |
| الموظفين في المؤسسات المنتخبة | النشطاء على مواقع التواصل الاجتماعي |
| أعضاء السلطتين التنفيذيّة والتشريعيّة | وسائل الإعلام |

ويمارس العنف ضد المرأة في السياسة والحياة العامة بصورة مباشرة (وجاهيا) أو غير مباشرة (عبر شبكة الانترنت أو وسائل وتطبيقات الاتصال الأخرى) وقد ساهم اتساع استخدام الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي بازدياد هذا النوع من العنف، فبدلا من إتاحة المجال للمرأة لاستثمار ما تتيحه الشبكة العنكبوتية من فرص للحصول على المعلومة، وتوسعة مداركها والتعبير عن رأيها بحرية بات فضاء غير آمن للعديد من النساء

## أشكال العنف ضد المرأة في الحياة العامّة: [١٧]

١. العنف الجسدي: يشمل الإصابات التي تلحق بجسد المرأة، وكذلك ارتكاب أفعال أذى جسدي ضد أفراد أسرتها. ومن الأمثلة على ذلك: الاغتيال والخطف والضرب والعنف الأسري، سواء الموجه تجاه المرأة مباشرة أو تجاه أي من أفراد أسرتها، بهدف منع المشاركة السياسيّة للمرأة أو من خلال استنزاف طاقاتها لأشغالها عن ممارسة العمل السياسي.

٢. العنف الجنسي: يشمل الاعتداء الجنسي، أو التهديد بالتعرض، أو التحرش، أو الإيحاء أو الابتزاز والمضايقات الجنسيّة بأنواعها وأشكالها المختلفة.

٣. العنف النفسي: يشمل السلوك العدائي أو التعسفي الذي يعمل على إخافة و/أو إلحاق ضرر معنوي بالمرأة، ففي الحياة العامَّة قد تتلقى المرأة تهديدات عنيفة على المستوى الشخصي أو الجسدي وقد تتعرض للابتزاز تحت ضغط التهديد بتشويه سمعتها ومكانتها في المجتمع، وقد تتلقى النقد بسبب المظهر أو اللّباس، وقد يكون العنف على شكل التهميش وحرمان المرأة من الفرص.

٤. العنف السيبراني/ الإلكتروني: يعد الأكثر شيوعا في الوقت الحالي، نظرا لانتشار وسهولة استخدام التكنولوجيا. ويشكل العنف السيبراني تحديا أمام المرأة لما قد يتركه من أثر نفسي واقتصادي واجتماعي عليها. ويشمل ذلك: الإساءة للمرأة من خلال التنمر عليها في مواقع التواصل الاجتماعي، والابتعاد عن النقد الإيجابي، وتعميم الأخطاء على المرأة بشكل عام. ويجب أن يدرك المجتمع بشكل عام والمرأة بشكل خاص الآثار السلبية للاستخدام الخاطئ للتكنولوجيا، بالإضافة إلى أهميّة وضع تشريعات رادعة واضحة المفاهيم وبنفس الوقت توضح الفرق بين حرية التعبير لدى الفرد واغتيال الشخصيَّة[١٨].

**ويأخذ العنف السيبراني عدة أشكال منها:**

- التنمر والهجوم على المرأة السياسيَّة اعتماداً على النوع الاجتماعي وبعيداً عن الحق في التعبير ونقد الشخصية العامَّة
- القرصنة والاختراق: وهو استهداف الصفحات السياسية والحسابات الخاصَّة بالمرأة السياسيَّة لغايات إلحاق الضرر بها.
- التتبع: وهو ملاحقة المرأة السياسيَّة على كافة وسائل التواصل الاجتماعي والصفحات العامَّة بصورة يراد بها إلحاق الأذى بالمرأة المنخرطة بالشأن العام

٥. العنف المجتمعي: يشمل الضغط على المرأة من جهة عشائريَّة أو من المنطقة من منطلق الانتماء للأسرة أو العشيرة أو المنطقة. وتحميل المرأة ذنب التسبب بخسارة أو تفريق الصف أو الإضرار بالتحالفات بسبب ممارستها لعملها السياسي، ومنعها من الترشح أو إجبارها على التصويت لأشخاص محددين.

---

١٧ NDI 2016. Not the Cost Program Guide https://www.ndi.org/sites/default/files/not-the-cost-program-guidance-final.pdf
توصيات ورشات العمل عقدها المعهد الديمقراطي الوطني وائتلاف البرلمانيات لمكافحة العنف ضد المرأة في عام ٢٠١٩.

١٨ Jordan Cybercrimes Law, 2023 https://doc.pm.gov.jo/
المادة ١٦ من قانون الجرائم الإلكترونية :
كل من أشاع أو عزا أو نسب قصدا دون وجه حق إلى أحد الأشخاص أو ساهم في ذلك عن طريق الشبكة المعلوماتية أو تقنية المعلومات أو نظام المعلومات أو الموقع الإلكتروني أو منصات التواصل الاجتماعي أفعالا من شأنها اغتيال شخصيته يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تقل عن (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار ولا تزيد على (٢٠٠٠٠) عشرين ألف دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين

٦. العنف الاقتصادي: يشمل ما يلي:

- السلوك القسري الذي يقوم على التحكم ومصادرة الموارد والفرص الاقتصادية.
- افتقار المرأة للدعم المالي من أسرتها، مما يعوق أو يمنع بشكل تام ممارستها الأنشطة السياسية أو يحرمها من الحقوق السياسية البسيطة بما في ذلك التصويت في الانتخابات.
- منع المرأة بشكل منسق ومنهجي من الحصول على الموارد المالية والاقتصادية المتوفرة لنظرائها من الرجال.
- عدم حصول المرأة على الموارد اللازمة لحملتها الدعائية الانتخابية أو أنشطتها السياسيَّة الاعتياديَّة أو الروتينيَّة.

٧. العنف التشريعي: هو العنف القائم على التمييز التشريعي السلبي تجاه المرأة. وقد يتضمن عدم مراعاة النوع الاجتماعي عند إعداد وصياغة التشريعات الناظمة للحياة العامَّة، ويتضمن مستويات عدة منها: القوانين والأنظمة والتعليمات. إذ يتوجب أن تكون التشريعات بكافة مستوياتها مراعية للنوع الاجتماعي وتتيح المجال للمرأة المشاركة في جميع المجالات.

٨. العنف السيميائي: يشمل الديناميكيَّات التي لا يمكن اختصارها بسهولة ضمن أشكال العنف الأخرى، ومن الأمثلة على ذلك: استخدام الكلمات والصور للتسبب بالأذى للمرأة بحجة تأديبها. وخلاف الأشكال الأخرى. إنّ هذه الأفعال لا ترمي إلى التهجم على امرأة معينة بشكل مباشر، بقدر ما تسعى الى التأثير على الآراء العامة بشأن مشروعيَّة مشاركة المرأة في الحياة العامَّة على نطاق واسع، ولَعلَّ أوضح مثال على ذلك هو التزايد الملحوظ للمعلومات الكاذبة القائمة عن النوع الاجتماعي التي تستغل الخطابات المبنيّة على اختلاف الجنس لنشر محتوى شديد الانفعالية بغية إقناع الأشخاص بأنَّ المرأة غير سويّة، وبالتالي غير مناسبة للانخراط في الحياة العامّة. وتنطوي هذه الهجمات غالبا على تشويه ذو طابع جنسي للحقائق كفبركة الصور، وأخذ لقطات من شرائط فيديو مزعومة، واتهامات بإقامة علاقات غير شرعيّة، وقد أصبحت هذه الأفعال أكثر فأكثر تكتيكا مفضلا حول العالم.

يتضح من الأمثلة أعلاه أنّ هذه الأشكال من العنف تبرز في الفضاء العام والخاص، في ظل تجاوز أفعال العنف للحدود الفاصلة بين الحياة المهنيّة وحرمة الحياة الخاّصة، وفي أغلب الأحيان لا يقتصر مرتكبو العنف على الخصوم السياسيين –الذين يشكلون محور التركيز التقليدي للدراسات التي تتناول العنف السياسي المحلي– بل يمتد إلى رجال الدين ووسائل الإعلام والأجهزة الأمنية والشرطة وغيرهم. وعلى مدى السنوات الماضية وسّعت التطورات في التكنولوجيا الرقميّة أنواع مرتكبي العنف، فباتوا يشملون جهات غير معروفة الاسم تعمل من تلقاء نفسها أو لحساب عصابات إلكترونيّة بعضها عابر للحدود الوطنيّة، بهدف تخويف المرأة الناشطة في الحياة العامة وإذلالها. ونظرا إلى الحرية التي يتمتع بها المرء على الانترنت وإمكانية التستر على هويته يمكن لأعمال العنف هذه أن تكون بكل سهولة عابرة للحدود الوطنية وان يكون لها آثار قوية ومستدامة يصعب التحكم بها أو بنتائجها

## المتغيّرات الأساسيّة للعنف ضد المرأة في الانتخابات

- الضحيَّة: هي المرأة الّتي تعاني بسبب أعمال العنف، وقد تتعرض للأذى على يد الفاعل مباشرة، ومن الأمثلة على ذلك في الانتخابات: الناخبات، المرشحات، الناشطات، المشرفات على إدارة الانتخابات، المراقبات والإعلاميات
- الفاعل: شخص يرتكب أي عمل من أعمال العنف ضد المرأة أو مجموعة من النساء، ويمكن أن يكون من مرتكبي أعمال العنف أعضاء وقادة في الأحزاب السياسيَّة، أكان ذلك من الحزب نفسه الذي تنتمي إليه المرأة، أو أحزاب أخرى، أو سياسيين، أو خصوم سياسيين، أو أفراد من الأسرة، أو قوى أمنيّة، أو وسائل إعلاميّة، أو غير ذلك.
- التأثير: يختلف التأثير المباشر للعنف تبعا لشكل العنف المرتكب، لكن الهدف يبقى في مطلق الأحوال إحباط عزيمة المرأة، أو تخويفها، أو منعها من ممارسة حقوقها بالمشاركة بشكل كامل ومتساوي في العملية الانتخابية
- أشكال العنف: يمكن أن يتخذ العنف ضد المرأة في السياسة أو الحياة العامة أشكال العنف الثمانية التي تم ذكرها سابقا

## أماكن حدوث العنف:

يمكن أن يحدث العنف في المجال العام والمجال الخاص:

١. في المجال العام: العنف الأكثر وضوحا، وهو العنف الذي يحدث في الحياة العامّة أو عبر منصة مفتوحة أمام الجماهير ويشمل الأنشطة السياسيَّة العامّة، مثل الحملات الانتخابيّة والمناظرات والخطابات/ والبيانات، والإعلام التقليدي مثل الصحف والمجلات والتلفزيون والإذاعة والاخبار الإلكترونية، ووسائل التواصل الاجتماعي مثل: فيسبوك وتويتر ومساحات أخرى مفتوحة للجمهور، وهذا هو النوع الأكثر وضوحا من العنف.
٢. في المجال الخاص: وهو العنف الذي يحدث في المساحات المغلقة ويشمل الفضاء الخاص. ويشمل ذلك العنف داخل المنزل والأسرة والعنف ضمن الأحزاب السياسيَّة كالتخويف والتحرش خلف الأبواب المغلقة والرسائل الخاصة والاتصالات، ويعتبر إثبات هذا النوع من العنف الأكثر صعوبة.

## آثار العنف ضد المرأة في الحياة العامَّة

- العنف على المدى القريب
  - انخفاض نسبة المشاركات والمرشحات والمنخرطات بالحياة العامّة.
  - ترهيب المجتمع السياسي وحدوث خلل في مبادئ المساواة والديمقراطيّة.
  - تشويه صورة النساء المنخرطات في الحياة العامَّة والمواقع القياديّة.
  - انسحاب عدد من القياديَّات النسائيّة من الحياة العامَّة نتيجة العنف السياسيّ.

- العنف على المدى البعيد يؤدي العنف على المدى البعيد إلى:
  - تدمير البنية الديمقراطيّة وخلق جو إحباط عام لدى المجتمع بشكل عام ولدى الجيل الشاب بشكل خاص
  - انخفاض مستوى الانفتاح العام نحو مفهوم التطور الإيجابي.
  - خلق حالة من التردد لدى الشابات والأجيال الناشئة في المشاركة بالحياة العامَّة بجميع أنواعها.
  - الوقوف كعائق أمام الجهود الوطنيَّة والدوليَّة لزيادة نسبة مشاركة المرأة في الحياة العامَّة.

## إجراءات الوقاية والاستجابة:

إنّ كلّ امرأة هي عرضة للعنف في الحياة العامَّة، لذا يجب أن يكون العمل على محاربة العنف السياسي على عدة مستويات:

### ١- على المستوى الوطني:

تتحمل الحكومات الوطنيّة والمحليّة –بصفتها السلطة التنفيذية– مسؤولية تعزيز حقوق الإنسان والحقوق الديمقراطيّة للمواطنين/ات كافّة. فيمكن للسلطة التنفيذيّة معالجة العنف ضد المرأة الناشطة سياسياً من خلال وضع مبادئ عامّة تعالج هذه المشكلة، وإعداد الآليّات اللازمة لدعم الضحايا ومساءلة مرتكبي العنف

في السابق تباطأت العديد من الحكومات في معالجة مشكلة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة، إلّا أنّ عددا متزايدا من الدول قامت على مدى السنوات الماضية بوضع تشريعات حول هذه المسألة، كما أنّ بعض أعضاء السلطة التنفيذية الحاليين والسابقين قاموا بتسليط الضوء على مشكلة التمييز والتحيّز ضد المرأة باعتبارهما وراء حدوث العنف. ومع ذلك يمكن للحكومات فعل المزيد، لا بل يجدر بها ذلك، كي توظف سلطتها من أجل منع العنف ضد المرأة في الحياة العامَّة ومعالجته والمعاقبة عليه

ندرج أدناه مجموعة من الإجراءات المقترحة:

- حث الحكومة على الالتزام بدمج الاتفاقيّات الدوليّة الخاصّة بحقوق المرأة ومنع التمييز ضدها في السياسات والتشريعات الوطنيّة، والنص صراحة على مكانة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ضمن التسلسل التشريعي الوطني.
- تشجيع الحكومة على إيلاء الاهتمام اللازم لأجندة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ وخاصة الهدف الخامس منها المتعلق بالمساواة بين الجنسين، والّتي تكون الغاية منها إنهاء كافة أشكال العنف ضد المرأة في الحياة العامّة.
- دعم وتحفيز برامج وحملات توعية وترسيخ مفاهيم أهمية مشاركة الجميع في مكافحة العنف ضد المرأة.
- المراجعة الدورية والمستمرة للمناهج المدرسيّة لترسيخ مفاهيم حقوق الإنسان وحقوق

المرأة بما يضمن إنشاء أجيال تتبنى مفاهيم المساواة بين الجنسين في المجتمع ومشاركة الجميع في اتخاذ القرار

- تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ بشأن المرأة والأمن والسلام، حيث يحث القرار الدول على أخذ التدابير اللازمة في المسائل المتعلقة بمشاركة المرأة في عمليات صنع القرار ومفاوضات السلام، والأخذ بدمج النوع الاجتماعي في التدريب وحفظ السلم وحماية المرأة ووضع وتطبيق الخطط الوطنيّة للقرار في جميع الدول.
- تخصيص ميزانيّات تدعم برامج تعزز مشاركة المرأة في الحياة السياسيّة والعامّة وتنمية مهارات القيادات النسائيّة.
- تطوير منظومة خاصة لمساعدة المرأة التي تتعرض للعنف في الحياة العامَّة وإيجاد آليات عملية لدعم ومناصرة المدافعين عن حقوق المرأة.
- الحماية التشريعيّة بالنص دستورياً وفي القوانين ذات الصلة على إلزامية تمثيل المرأة بنسب محددة في المواقع التمثيليَّة والقياديّة (الحكومة والبرلمان والأحزاب والمجالس المنتخبة والنقابات...الخ) وتجريم كافة أشكال العنف بما فيها العنف السياسي. وقد خطا الأردن خطوات إيجابية في هذا المجال من خلال التعديلات الدستورية الأخيرة التي شملت تعديل عنوان الفصل الثاني ليصبح «حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم»، وصدور قانوني الانتخاب والأحزاب الجديدين في العام ٢٠٢٢.
- تشجيع تشكيل تحالفات وشبكات وطنيّة داعمة للمرأة المنخرطة في الحياة العامّة لمناصرتها والوقوف بجانبها.
- بناء قدرات الموظفين الموكلين بتنفيذ القانون لمواجهة العنف ضد المرأة في الحياة العامَّة بما يكفل قدرتهم على تطبيق القوانين.
- إجراء دراسات استقصائيّة دوريّة عن الظاهرة وتحسين آليّات الرصد وتوفير المؤشرات على مستوى المؤسسات الحكوميّة وغير الحكوميّة.
- تفعيل دور المؤسسات التعليميّة والقانونيّة لرفع الوعي بمفهوم العنف السياسي ضد المرأة.
- تفعيل دور الإدارات الانتخابية في مجال التصدي للعنف الانتخابي من خلال تعزيز آليات الشكاوى وبروتوكولات الاستجابة بما يتماشى مع المعايير الدولية والإقليمية، على سبيل المثال، من خلال إصدار المبادئ التوجيهية ومدونات قواعد السلوك لمختلف أطراف العملية الانتخابية، وكفالة آليات الإنفاذ، ومنع أي محاولات للإفلات من العقاب وتوفير قنوات متنوعة لتقديم الشكاوى من الضحايا بشكل مباشر ومن خلال مؤسسات المجتمع المدني والجهات الرقابية، وتبني إجراءات داخلية لمتابعة هذه الشكاوى وتوفير التغذية الراجعة لمقدمي/ات الشكاوى. فقد وثقت دراسة أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أكثر من ٢٠٠ حالة عنف انتخابي في ست دول بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠١٠ وأظهرت أن تباين تأثر النساء والرجال بالعنف الانتخابي، ففي الوقت الذي كان فيه تؤثر النساء بالإيذاء النفسي ضعف الرجال، كان الرجال أكثر عرضة لمواجهة الأذى الجسدي

- تدريب وبناء قدرات مختلف أطراف العملية الانتخابية على الإجراءات المتبعة في معالجة حالات العنف ضد المرأة في العملية الانتخابية من أحزاب وأجهزة انفاذ قانون والسلطة القضائية والعاملين/ات المؤقتين كأعضاء لجان الانتخاب أو لجان الاقتراع والفرز واية لجان أخرى عاملة في مجال غدارة العملية الانتخابية

- تضمن الدول أّن الجهات المعنيّة بحماية المرأة والأسرة تقوم بكافة الإجراءات المطلوبة لحماية المرأة من كافة أشكال العنف

**٢- على مستوى البرلمانات (السلطة التشريعية):**

تتحمّل البرلمانات بصفتها ممثلة للشعب واجب صون حقوق الإنسان، وترسيخ مبادئ الديمقراطيّة للمواطنين، كما يمكن لأعضاء البرلمان اتخاذ خطوات فاعلة لمعالجة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة من خلال إثارة هذه القضية في المناقشات البرلمانيّة، وإقرار التشريعات اللازمة لمعالجة العنف وطرح إصلاحات لجعل البرلمانات مكانا أكثر أمانا للعمل. وعلى الرغم من إحراز تقّدم ملحوظ في هذا المجال على مختلف الأصعدة خلال السنوات الماضية، فما زالت الحاجة تدعو الى المزيد من العمل لإشراك مجموعة أوسع من البرلمانات في هذه القضية، وزيادة فعاليّة المبادرات الحاليّة.

ندرج أدناه مجموعة من الإجراءات المقترحة:

- تضمين حماية المرأة من العنف السياسي المقترحة في اللوائح الداخليّة للبرلمان وقواعد السلوك، وفي جداول أعمال لجان السلوك البرلمانيّة، وتشجيع مجلس الأمة على تبني مدونات السلوك وربطها بلجان برلمانيّة معنيّة لمراقبة تطبيقها

- العمل على كسب تأييد مجلس الأمة والأحزاب من أجل حماية المرأة من العنف السياسي، والتأكيد على دور المرأة الفاعل في الحياة العامَّة وبناء ثقافة سياسيّة صديقة للمرأة وبناء آليّات داعمة من خلال الانتماء إلى الأحزاب والكتل السياسيّة داخل مجلس الأمة

- تحديد وإيجاد آليات ذات مصداقيّة، يسهل الوصول إليها من قبل المرأة، لتقديم شكاوى للتحقيق فيها بشكل محايد. ويجب أن تشمل الإجراءات النظر في شكاوى التحرش والإساءة والتنمر والتحرش الجنسي والتهديد والسلوكيّات العنيفة، حسب الأصول

- مراجعة التشريعات المتعلّقة بالأحزاب السياسيّة، وقانون الانتخاب (الكوتا)، والعنف الأسري، وقانون العمل والموازنة العامّة وقانون العقوبات والدستور لتوفير بيئة آمنة وعادلة للمرأة للمشاركة في الحياة العامّة

- إنشاء ملتقى للمرأة السياسيّة للمساهمة في التصدي لحملات التشويه على كافة المستويات.

- توفير خدمات المساعدة القانونية وتسهيل سبل الوصول للعدالة، والدعم الطبي والنفسي مع الحفاظ على خصوصيّة الحالة وضمان السريّة.

- إيجاد سياسة مراعية للنوع الاجتماعي داخل مجلس الأمة وتدريب وتوعية أعضاء مجالس النواب والموظفين على التعامل مع هذه السياسات

- بناء منظومة مساءلة محددة وتحديد عقوبات رادعة.
- تطوير الأدلّة البرلمانيّة للقضاء على التحرش والمضايقة في أماكن العمل.
- تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني والإعلام في رصد حالات العنف ضد المرأة داخل مجلس الأمة

### ٣- على مستوى الأحزاب السياسيّة:

تشكل الأحزاب السياسّية أداة أساسيّة للمواطنين للمشاركة في العمليات الديمقراطيّة وممارسة حقوقهم الأساسيّة بالتأثير على القرارات والمسار الذي تسلكه بلادهم، كما تعتبر الأحزاب في معظم الحالات مدخلا إلى شغل المناصب المنتخبة. هذا ويعزى العنف الانتخابيّ غالبا إلى المشاحنات بين الأحزاب، إذ خلصت دراسة أجراها المعهد الديمقراطي الوطني وهيئة الأمم المتحدة للمرأة «[19] أنّ مرتكبي العنف في معظم الحالات يكونون زملاء المرأة في الحزب نفسه وذلك بسبب نزاعات ناتجة عن تسمية مرشحي الحزب، ونادرا ما يتم الكشف عن هذه الأفعال خاصة، حيث أنّ الولاء الحزبي وديناميكيات المنافسة الانتخابيّة قد تضغط على المرأة وتدفعها لعدم الإفصاح عن السلوكيّات التي تضر بصورة الحزب. ومن هذا المنطلق يمكن للبيئة الناتجة عن ذلك أن تفسح المجال أمام العنف المرتكب داخل الأحزاب وتقوم هذه البيئة أيضا بالتعتيم على هذه الأفعال وإخفائها عن الجمهور. وعلى مدى السنوات الماضية قّل نشاط الأحزاب بالمقارنة مع بقية الجهات على مستويات العنف ضد المرأة في الحياة العامّة، واتخاذ الخطوات الملموسة لمعالجته، وكما ظهر ميل من بعض الأحزاب الى استغلال هذه المسالة بشكل يضر بالأحزاب المنافسة، مع إيجاد تبريرات لسلوكيات العنف ضمن صفوف الحزب نفسه

ندرج أدناه مجموعة من الإجراءات المقترحة:

- توعية الأعضاء بأهميّة دور المرأة وحمايتها من العنف.
- تمرير اللوائح الداخليّة التي تحظر بشكل واضح السلوكيّات العنيفة من قبل الأعضاء وتضع عقوبات واضحة وقابلة للتنفيذ ضد مرتكبيها.
- إجراء تدقيق داخلي لتقييم الإجراءات والممارسات الداخليّة التي تحدث ضرراً وتمييزاً ضد المرأة، سواء بشكل مقصود أو عن غير قصد
- تخصيص جزء من أموال الحزب لاستخدامها من قبل المرأة للحصول على الموارد اللازمة لوضع خطة حماية لشخصها، لتبقى آمنة وناشطة في السياسة
- تعزيز القدرات السياسيّة للمرأة بما في ذلك التفاوض والحملات.
- الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الحزبيَّة للمرأة عند إقرار برامج الحزب وموازنته.
- تخصيص مقاعد قياديّة للمرأة أثناء الانتخابات وداخل الأحزاب.
- تخصيص آليّة محددة تعنى بأمور المرأة داخل الحزب.

---

١٩ https://www.ndi.org/sites/default/files/NTC%202021%20ARABIC%20FINAL.pdf

### ٤- على مستوى مؤسسات المجتمع المدني:

يمكن لمؤسسات المجتمع المدني لا سيما المنظّمات النسويّة وتلك العاملة في مجال مكافحة العنف ضد المرأة ومشاركة المرأة في الحياة العامَّة المساهمة في الجهود المبذولة، من خلال نشر التوعية والمناصرة من أجل تغيير السياسات وتزويد ضحايا العنف بالخدمات المناسبة، كما ويمكن للمجتمع المدني استكمال الخطوات التي قامت بها الجهات الفاعلة الأخرى أو سد الفراغ من خلال استثمار قنوات التواصل مع مختلف فئات المجتمع لجمع البيانات وتوثيق الحالات وتكوين قاعدة بيانات تسهم في توفير الأدلة اللازمة لبناء خطط عمل و/ أو تطوير الخطط المتوفرة لمجابهة الحالات الموثقة وملاحقة مرتكبيها وتعويض الضحايا.

وعلى مدى السنوات الماضية تطورت مبادرات المجتمع المدني المتعلقة بالعنف ضد المرأة في الحياة العامّة بشكل ملحوظ، بغية إعطاء صوت لتجارب المرأة التي تواجه الإساءة والاستغلال، ومن أجل تعزيز سلامتها وأمنها خاصة في الفضاء الإلكتروني. ونظرا إلى الطبيعة متعددة الأبعاد للعنف ضد المرأة ما زال هناك مجال لعمل المزيد ولاسيما العنف بكافة أشكاله لا يقع على الضحية فحسب، بل يؤثر على عائلتها ومحيطها

ندرج أدناه مجموعة من الإجراءات المقترحة:

- نشر الوعي بين مؤسسات المجتمع المدني والأفراد حول آثار العنف ضد المرأة في الحياة العامّة.
- تحديد ماهيّة الأفعال التي يعتبرها المجتمع عنف سياسي ضد المرأة في الحياة العامّة.
- تبني آلية لرصد ومعالجة آثار العنف السياسي في الانتخابات، والأحزاب، والعمل الحكومي، والإعلام (التقليدي وغير التقليدي)
- الأخذ بعين الاعتبار موضوع العنف ضد المرأة عند رصد وتعديل التشريعات المتعلقة بالعمل السياسي.
- تقديم مقترحات للإجراءات التي يمكن اتخاذها على المستوى الوطني و«البرلماني» والأحزاب السياسيّة، والتنظيم لكسب التأييد وذلك للضغط من أجل اعتماد هذه التدابير وتنفيذها بالكامل
- إنشاء شبكات دعم نفسي للمرأة التي تواجه العنف في الحياة العامّة، وتحفيز المرأة على التوجه إلى هذه الشبكات، حيث يمكن للمُعنّفات سياسيّاً أو من تشعر بالخوف التوجه لهذه الشبكات للحصول على الاستشارة والتوجيه المناسب.
- إنشاء نوادي ومجموعات تعمل على تدريب المرأة وبناء قدراتها ليتم تزويدها بالأدوات والمهارات اللازمة لمواجهة أشكال العنف ضد المرأة في الحياة العامَّة
- تبني آليات لرصد العنف ضد المرأة في الانتخابات وتدريب فرق الرقابة المحلية على هذه الآليات وقد يشمل ذلك تشكيل فرق رقابة متخصصة لرصد مشاركة المرأة في العمليات الانتخابية وتوثيق التحديات التي تواجهها

### ٥- على مستوى الإعلام وعلى مستوى مواقع التواصل الاجتماعي:

يؤدي قطاعا الإعلام والتكنولوجيا دورا قويّا في الاتصال السياسي، كما يشكلان وسيلة أساسيّة لممارسة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة. ويشكلان أيضا وسيلة للتعامل مع هذا العنف والرد عليه. وعلى مدى السنوات الماضية وفّرت التطورات التكنولوجيّة أشكالا جديدة للهجوم على المرأة العاملة في الحياة العامة والتقليل من شأنها، لا سيما من خلال نشر المعلومات الكاذبة بناءً على النوع الاجتماعي، ومع ذلك ما زالت ثقافة الإفلات من العقاب منتشرةً، مما يتطلب من الجهات الفاعلة في الإعلام والتكنولوجيا أن تقوم بوضع المعايير اللّازمة وتطبيقها ووضع آليّات لتنفيذ هذه المعايير والإشراف على تنفيذها. ومن هنا تبرز أهميّة إشراك الإعلام والتكنولوجيا مع الجهات الفاعلة في كافة المساعي المستقبليّة لضمان قدرة المرأة على المشاركة السياسيّة بشكل كامل ومتساوي وآمن.

ندرج أدناه مجموعة من الإجراءات المقترحة:

على مستوى الإعلام:

- تغيير الصورة النمطيّة للمرأة وتوضيح الأفعال التي تعتبر عنفا سياسيا ضد المرأة، وتعزيز أهمية مشاركة المرأة في الحياة العامّة.
- وضع توجيهات لجميع وسائل الإعلام الحكوميّة والخاصّة والإنتاج السينمائي والتلفزيوني لاستخدام كلّ المنابر الإعلاميّة المتاحة لتسليط الضوء على إنجازات المرأة في الحياة العامة.[٢٠]
- إنشاء جسور تواصل مع الإعلاميين ممن يغطّون النشاطات السياسيّة في البرلمان والحكومة حول الحساسيّة للنوع الاجتماعي، وعقد ورشات عمل تدريبيّة حول هذا الموضوع
- إنشاء مرصد خاص لتوثيق حالات العنف الالكتروني ضد المرأة في الحياة العامّة.

على مستوى مواقع التواصل الاجتماعي: تستند أفضل الممارسات إلى ثلاثة مبادئ (التوعية، والضمانات، والاجراءات)

على مستوى التوعية: تشديد العقوبات الخاصّة بالعنف السيبراني ضد المرأة من خلال تغيير السلوكيّات الاجتماعيّة من خلال

١. منع المجتمع لجميع أشكال العنف السيبراني ضد المرأة في الحياة العامّة، من خلال التدريب والتعلم وحملات التوعية وتطوير المجتمع.
٢. قيام جهات إنفاذ القانون والشرطة بإدماج المواضيع المتعلقة بالعنف السيبراني ضد المرأة في جميع الدورات التدريبيّة الأمنية الجنائيّة والسيبرانيّة.[٢١]
٣. العمل مع المؤثرين إعلاميّاً وفنيّاً وعلى مواقع التواصل الاجتماعي من أجل تعزيز الدور السياسي للمرأة.

---

٢٠ Not the cost

٢١ UNESCO documents, 'Combatting Online Violence against Women and Girls: A Worldwide Wake-Up Call.' launched by the Broadband Commission Working Group on Gender, https://en.unesco.org/sites/default/files/highlightdocumentenglish.pdf , last visited October 3, 2020.

٤. تدريب المرأة المنخرطة في العمل السياسي والحياة العامّة على طرق الحماية الشخصيّة وصون السمعة الشخصيّة والمهنيّة والدفاع عنها.

على مستوى الضمانات: الإشراف والرصد للحد من المخاطر التي تتعرض لها المرأة في التكنولوجيا من خلال

١. حرص الدوائر الفنيّة على صيانة بنية تحتيّة للإنترنت تتسم بالمسؤوليّة وتوفر أفضل الخدمات لحماية المستفيدين/ات.
٢. وضع حلول تقنيّة، وقد تتضمن وضع قائمة بالعبارات أو الكلمات التي تدخل في إطار العنف اللفظي أو التنمر وتطوير أدوات لتعقبها ورصدها بالتعاون مع الشركات المشغلة لمحركات البحث.
٣. تعزيز الاحتياط الواجب ووجوب التبليغ عن إساءة الاستعمال[٢٢]

على مستوى الإجراءات: تكييف وتطبيق القوانين والقواعد التنظيميّة من خلال:

١. وضع قوانين وقواعد تطبيقيّة وآليّات إداريّة.

٢. إنفاذ الأحكام والأنظمة القانونيّة والامتثال للقواعد ذات الصلة وتطبيق جزاءات رادعة للجناة.

٣. عمليات التشاور بشأن وضع برنامج للحقوق المدنيّة السيبرانيّة.[٢٣]

٤. ضبط ومراقبة وسائل التواصل الاجتماعي واتخاذ الإجراءات اللّازمة بحق مستخدمي هذه الوسائل في حال ممارسة العنف السياسي ضد المرأة.

### ٦- على مستوى القيادات المحليّة:

يتوجب على القيادات العامّة وصناع القرار اتخاذ خطوات جديّة لمنع العنف ضد المرأة في الحياة العامّة والمعاقبة على ذلك العنف. هذا وتستطيع المرأة القياديّة أن تقوم بدور هامّ للمساهمة في كسر حاجز الصمت من خلال سرد القصص والامثلة الشخصيّة للكشف عن مرتكبي العنف، وإنشاء شبكات دعم من أجل التغيير

يتوجب على تلك القيادات تقديم الدعم الواضح والصريح للحملات التي تطالب بإنهاء العنف ضد المرأة في الحياة العامّة ومساءلة مرتكبي ذلك العنف. فقد ساعدت هذه الإجراءات خلال السنوات الماضية، على زيادة المطالبات بإنهاء العنف ضد المرأة في الحياة العامّة، وذلك على الرغم من تردد العديد من هؤلاء بالإدلاء برأيهم حول القضاء على العنف، ويعزى ذلك في العديد من الحالات إلى حالة الارتداد عن الديمقراطيّة، أو قيام هؤلاء بارتكاب أفعال عنف ضد المرأة، أو دفع الآخرين لارتكابه في مجال الحياة العامّة

٢٢ Not the cost

٢٣ Not the cost

ندرج أدناه مجموعة من الإجراءات الوقائيّة المقترحة:

- تبادل القصص والأمثلة الشخصيّة عن العنف ضد المرأة في الحياة العامّة.
- جمع وتحليل ونشر البيانات حول العنف ضد المرأة في نطاق الحياة العامّة.
- الانضمام إلى نساء أخريات في الإفصاح عن العنف ضد المرأة في الحياة العامة.
- استخدام وسائل التواصل الاجتماعي كمنصة للإفصاح عن أعمال العنف ضد المرأة في الحياة العامّة.
- دعم الجهود المبذولة لتوثيق تجارب المرأة مع العنف في الحياة العامّة.
- تنظيم جلسات استماع للنساء لتبادل التجارب والتوصيات حول إثبات مشكلة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة وكيفيّة مجابهتها
- إعداد برامج خاصّة بالرجال بهدف زيادة الوعي حول العنف ضد المرأة في الحياة العامّة.

**٧ – على مستوى مراقبة الانتخابات:**

يعمل مراقبو الانتخابات وهيئات إدارة الانتخابات معا لمراقبة وتقييم مدى نزاهة الانتخابات، ويمكن لهم المساهمة في الجهود المبذولة لمكافحة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة من خلال مراقبة أحداث العنف والإبلاغ عنها وأخذ هذه الأفعال بعين الاعتبار عند تقييم مدى نزاهة الانتخابات. وعلى مدى السنوات الماضية أصبح مراقبو الانتخابات والسلطات الانتخابيّة في بعض مناطق العالم أكثر مراعاة لاحتياجات النساء في العمليّة الانتخابيّة من خلال إجراء المقاربات عند تقييم تلك الانتخابات. ومع ذلك ما زالت الحاجة تدعو الى اتخاذ المزيد من الإجراءات لحماية حقوق المرأة في الحياة العامّة وصون نزاهة العمليات الانتخابيّة حول العالم.

ندرج أدناه مجموعة من الإجراءات الوقائيّة المقترحة:

- صياغة مدونة لقواعد السلوك في الانتخابات تتضمن مواد تحظر العنف ضد المرأة في الحياة العامّة وأمثلة عليه.
- إرفاق مدونة قواعد السلوك مع قانون الانتخاب لتسهيل الاطلاع عليها.
- توضيح الإجراءات التي تبين كيف يمكن للمرأة رفع الشكاوى المتعلقة بالعنف ضد المرأة في الحياة العامّة.
- وضع آلية لمعالجة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة تقوم على القوانين والإجراءات النافذة والاستفادة من خدمات المؤسسات القائمة.
- تدريب وإشراك المراقبين المدنيين للقيام بمراقبة الانتخابات بغية الكشف عن أعمال العنف ضد المرأة في الحياة العامّة والإفصاح والإبلاغ عنها

## ما الذي يجب أن تفعله المرأة عند الخوض في غمار الحياة السياسيّة أو العامّة

يعد التقييم الفردي للمخاطر أحد الآليات المهمّة التي يمكن أن تقوم بها المرأة قبل أو عند البدء بممارسة النشاط السياسي أو الانخراط في الحياة العامّة. إذ يهدف التقييم الذاتي إلى تزويد المرأة بقراءة أوليّة للمخاطر المحتملة التي قد تواجهها، وذلك من أجل تقييم أمنها الشخصي وإيجاد خطة لتعزيز سلامتها وتسهيل تواصلها مع الجهات المختصّة للحصول على الاستشارة الملائمة.

تعد (أداة فكري١٠)[٢٤] أحد الأدوات المستخدمة في التقييم الفردي، وهي أداة طوّرها المعهد الديمقراطي الوطني لمساعدة المرأة على التخطيط المسبق للحفاظ على أمنها الشخصيّ. إذ توفر هذه الأداة للمرأة إرشادات حول طرق تعزيز أمنها الشخصي باستخدام الدرجات المجمعة من استبانة التقييم الذاتي وحساب المخاطر في بلدها، والمأخوذ من مؤشر أخطار المشاركة السياسيّة للمرأة **WPPRI**

يقوم مؤشر**WPPRI** بتقييم الخطر المحتمل وقوعه في مئة واثنتين وسبعين دولة عندما تكون المرأة ناشطة سياسيّاً، ويعتمد المؤشر على قياس مستوى المشاركة السياسيّة للمرأة على المستوى الوطني، وقياس حالة الديمقراطيّة في كل دولة وقياس احتمال حدوث العنف الذي قد تواجهه المرأة في هذه الدولة باستخدام هذه الأداة، بحيث تكون المرأة في الحياة العامّة قادرة على وضع خطة أمان ذات صلة بوضعها الشخصي والمهني، وفي السياق السياسي لدولتها

ندرج أدناه مجموعة من الإجراءات الوقائيّة المقترحة:

١. تحديد جهات اتصال موثوقة يمكن اللجوء إليها عندما تواجه المرأة العنف في الحياة العامّة، وقد تكون هذه الجهات أمّا أفراد الأسرة، أو مؤسسات المجتمع المدني، أو المؤسّسات الرسميّة، أو جهات وطنيّة، ويتم التواصل مع هذه الجهات لغاية أخذ المشورة، وتوفير الدعم النفسي، وتقديم حلول مقترحة.
٢. تحديد أماكن آمنة في حال كان هذا العنف يؤثر على السلامة الجسديّة، بحيث يمكن اللّجوء إليها مع الأخذ بعين الاعتبار سهولة الوصول اليها في أي وقت.
٣. حماية المعلومات الشخصيّة والوثائق المهمّة، والتأكد من أنّها موجودة في مكان أمن، وإعداد نسخ احتياطيّة سواء ورقيّة أو إلكترونيّة منها.
٤. أخذ الحيطة والحذر عند السفر والتنقل، آخذين بعين الاعتبار وجهة السفر وأوقات التنقل وآليّة النقل والطرق التي يمكن أن تسلكها.
٥. إيجاد البصمة الرقميّة واستخدام أساليب متقدمة في الحماية الإلكترونيّة من خلال تحصين حسابات التواصل الاجتماعي من الاختراق، والانتباه بشكل دائم لتفادي الوقوع ضحية لعمليات القرصنة.
٦. التعرف على خدمات الدعم المقدمة للمرأة في الحياة العامّة من خلال التعرف على الجهات الحكوميّة ومؤسسات المجتمع المدني التي يمكن أن توفر لها خدمات الحماية والمشورة والتبليغ، وينصح التواصل مسبقا مع هذه الجهات لفتح قنوات اتصال.

٢٤ https://think10.demcloud.org

## الجهات الداعمة في الدولة:

تسعى كل دولة تؤمن بتمكين المرأة إلى إنشاء جهات وتوفير أدوات للتعامل مع العنف ضد المرأة في الحياة العامّة. وتتنوع هذه الجهات بين مؤسسات رسميّة وهيئات وطنيّة ومؤسسات مجتمع مدني، ففي الأردن توجد مؤسسات رسميّة منها إدارة حماية الأسرة التابعة لمديرية الأمن العام، والتي يتم اللجوء إليها في حالات العنف الأسري سواء أكان العنف جسديّاً أو نفسيّاً أو جنسيّاً، كما توجد في مديرية الأمن العام وحدة الجرائم الالكترونيّة التي يمكن أن تلجأ إليها المرأة في قضايا العنف السيبراني، بالإضافة إلى الهيئة المستقلة للانتخاب التي تعنى بالشكاوى المتعلقة بالعنف الانتخابي من خلال مركز الاتصال الخاص بها، والذي يعمل يوميّا من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة السابعة مساءً مزوداً بكافة المعلومات المطلوبة للقوانين والاجراءات والمدد الزمنية اللازمة للعملية الانتخابيّة، من خلال كوادر مؤهلة ومدربة على كافة المعلومات الانتخابية للإجابة على كافة الاستفسارات بينما في حال وجود شكوى سيعمل متلقي الاتصال على توثيقها وإرسالها إلى المعنيين لغايات المتابعة والرد على المتصل بالإجراء. كما وفّرت الهيئة عددا من وسائل التواصل معها لغايات الاستفسار عن أي معلومة انتخابيّة أو شكاوى من خلال الموقع الإلكتروني للهيئة أو صفحات التواصل الاجتماعي أو تطبيق الهاتف الخلوي بالإضافة إلى وسائل توعية متعددة كإرسال الرسائل النصيّة، والاستعلام عن مركز الاقتراع والفرز من خلال (٩٤٤٤٤) والمواد التوعويّة كالفيديوهات والتسجيلات الاذاعيّة واللّوحات والمنشورات الخاصة بذلك أو الاشتباك المباشر من خلال ورش العمل، والحوارات التوعويّة او التوعية عبر الإعلام

كما توجد هيئات وطنيّة منها المركز الوطني لحقوق الإنسان، الذي يعمل على مراقبة التجاوزات والاعتداءات التي تقع على حقوق الإنسان والحريّات العامّة في المملكة، وتلقي الشكاوى وإجراء المتابعات اللازمة بشأنها، بالإضافة إلى اللّجنة الوطنيّة لشؤون المرأة التي تعتبر آليّة وطنيّة للنهوض بوضع المرأة في الأردن ورصد قضايا التمييز ضدها وتقييم واقعها ومتابعة ما تم إنجازه في إطار تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص وكسب التأييد والحشد لقضايا المرأة، ونشر الوعي بأهمية دورها ومشاركتها. كما وتعمل عدد من مؤسسات المجتمع المدني على تمكين وحماية المرأة في الحياة العامّة، منها ائتلاف البرلمانيّات من الدول العربية لمناهضة العنف ضد المرأة الذي يمكن أن تلجأ إليه المرأة في حال تعرضها لأيّ نوع من أنواع العنف أو التهديد، ويقدم لها الاقتراحات ويقوم بتوجيهها لما يتوجب عمله لإيقاف العنف الحاصل أو الوقاية من أيّ عنف محتمل.

كما تلعب مؤسسات المجتمع المدني دورا مهما في تقديم الدعم والإرشاد القانوني للمرأة، وجهود توعية المرأة والمجتمعات المحلية بماهية وأشكال العنف ضد المرأة في السياسة والحياة العامة ومن هذه المؤسسات اتحاد المرأة الأردني، والاتحاد النسائي الأردني العام وتجمع لجان المرأة

وبالإضافة لما تقدم، يمكن للجهات والمنظمات الدولية الداعمة لعب أدوار هامة تشمل إثارة قضية العنف ضد المرأة في السياسة بشكل متكرر ومنتظم مع القادة السياسيين الوطنيين أو المحليين وتبادل الخبرات والممارسات الفضلى في مجال مجابهته والتصدي له، فضلا عن توفير التمويل لبناء وتعزيز قدرات المجالس المنتخبة على المستويين الوطني والمحلي لتطبيق الإجراءات التي تخفف أو تمنع العنف ضد النساء السياسيات، ودعم المجالس البلدية المحلية والأحزاب السياسية لإجراء مراجعات داخلية ووضع مدونات لقواعد السلوك ورصد العنف ضد المرأة في السياسة

ومن الجدير بالذّكر أنّه تم تشكيل فريق لمكافحة العنف ضد المرأة في الحياة العامّة مكون من سبعة عشر خبير وخبيرة من الأردن، وانبثق عنه خمسة فرق عمل:

١. فريق التشريع والمساعدة القانونيّة
٢. الفريق الإعلامي
٣. الفريق الاقتصادي
٤. الفريق الأكاديمي
٥. فريق الحماية من العنف السيبراني

وكذلك تم تخصيص بريد إلكتروني لتلقي كافة الشكاوى حول العنف ضد المرأة في الحياة العامّة وهو: cvaw_arab*outlook.com

## المراجـــع:


- OECD (٢٠١١), Public Servants as Partners for Growth: Toward a Stronger, Leaner and More Equitable Workforce, OECD, Paris, http://dx.doi.org/١٠.١٧٨٧/٩٧٨٩٢٦٤١٦٦٧٠٧-en.

- OECD (٢٠١٤), Women, Government and Policy Making in OECD Countries: Fostering Diversity for Inclusive Growth, OECD, Paris, http://dx.doi.org/١٠.١٧٨٧/٩٧٨٩٢٦٤٢١٠٧٤٥-en.

- IPU. ٢٠١٦. "Sexism, harassment and violence against women parliamentarians." http://www.ipu.org/pdf/publications/issuesbrief-e.pdf.

- CSW ٦٥ Agreed Conclusions Document ٢٠٢١: https://documents.un.org/doc/undoc/gen/n٢١/٠٧٩/٠٥/pdf/n٢١٠٧٩٠٥.pdf?token=GLOrdrVMIIFZVrxdyh&fe=true

- UN Women's Guidance Note on PREVENTING VIOLENCE AGAINST WOMEN IN POLITICS (٢٠٢١): https://www.unwomen.org/sites/default/files/Headquarters/Attachments/Sections/Library/Publications/٢٠٢١/Guidance-note-Preventing-violence-against-women-in-politics-en.pdf

- Violence against women in the online space Insights from a multi-country study in the Arab States: https://arabstates.unwomen.org/en/digital-library/publications/٢٠٢١/١١/violence-against-women-in-the-online-space



تم انتاج هذه النشرة من قبل ائتلاف البرلمانيّات من الدول العربية لمناهضة العنف ضد المرأة والمعهد الديمقراطي الوطني - الأردن وبدعم من الوكالة الأمريكيّة للتنمية الدوليّة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بدعم من الاتحاد الأوروبي.